



No.

الرقم

رقم الملف: ٩٠٠٢
تاريخ الملف: ١١/١٠/٢٠٢٥
Date
تاريخ

التاريخ / /

المحترمون

الأخوة / مكلفي القطاع الصناعي

المحترمون

الأخوة / مكلفي القطاع التجاري المستوردين لمدخلات الإنتاج

بعد النجبة...

الموضوع / آلية التعامل الضريبي مع مدخلات الإنتاج في المنافذ الجمركية

بالإشارة الى الموضوع أعلاه ... ووفقاً لتعليمات المصلحة بالملذكرة رقم (6200) وتاريخ 11/10/2025م بشأن التعامل مع مدخلات الإنتاج الصناعي (والمواد الخام) لتحصيل واستيفاء الضرائب في المنافذ الجمركية وتشجيع الصناعة المحلية من ناحية وبما يتضمن تحقيق العدالة وعدم التنافس السلبي الذي يحصل من بعض المكلفين في بيع هذه المواد للمصانع المحلية من ناحية أخرى.

ووفقاً لذلك فإن آلية التعامل الضريبي مع مدخلات الإنتاج في المنافذ الجمركية تتضمن ما يلي:
(أ). مع مراعاة إجراءات الحظر أو التقييد أو تعديل التعريفات الجمركية على بعض مدخلات الإنتاج وفقاً لأحكام القرار المشترك رقم (1) لسنة 1446هـ / 2025م بشأن حماية الإنتاج المحلي وتشجيعه، ودون الإخلال بالإعفاءات الواردة في القوانين الضريبية وقانون الاستثمار والقوانين النافذة الأخرى. سيتم احتساب وتحصيل واستيفاء ضريبة المبيعات وضريبة القيمة المضافة وضريبة الأرباح في المنافذ الجمركية على مدخلات الإنتاج المستوردة من قبل المكلفين، وذلك وفقاً لنسب الضريبة الواردة في الجدول المرفق، وعلى مستوى كل حالة من الحالات الواردة فيه، وبحسب الشروط والضوابط المنظمة لها والمحددة كما يلي:

الحالة الأولى: (الحالة المثالية)

- تسري هذه الحالة على مدخلات الإنتاج المستوردة من قبل المكلف المصنع والمرخص له طبقاً لقانون الاستثمار أو المرخص من قبل وزارة الاقتصاد والصناعة، أو المكلف المصنف ضريبياً ضمن مكلفي القطاع الصناعي، شريطة تحقق الآتي:
1. أن تكون مدخلات الإنتاج ضمن قوائم احتياج المشروع الصناعي أو المنشأة (كماً ونوعاً) الصادرة من هيئة الاستثمار أو وزارة الاقتصاد والصناعة بحسب الأحوال، وتكون منسجمة مع طبيعة نشاط المستورد المصنع وإنتاجه.
 2. أن يكون المصنع مسجلاً لأغراض الضريبة العامة على المبيعات وملتزماً بتقديم الإقرارات حسب القانون، وتتناسب كميات إنتاجه ومخزونه في الإقرارات مع الكميات المستوردة.
- أن يكون مسدداً للضريبة العامة على المبيعات وكذا ضريبة الأرباح بموجب إقراراته، أو بالحد الأدنى لديه جدولته سداد معتمدة من الإدارة الضريبية المختصة.





مصلحة الضرائب والجمارك
TAX & CUSTOMS AUTHORITY

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية السورية
وزارة المالية
Ministry of Finance

No.

الرقم

Date

التاريخ: الحالة الثانية:

تسري هذه الحالة على مدخلات الإنتاج المستوردة من قبل المكلف المصنع والمرخص له طبقاً لقانون الاستثمار أو المرخص من قبل وزارة الاقتصاد والصناعة، أو المكلف المصنّف ضريبياً ضمن مكلفي القطاع الصناعي، والذي ينطبق عليه الشرط رقم (2) فقط الوارد في الحالة الأولى اعلاه، ولا ينطبق عليه أحد الشرطين رقم (1، 3) أو كلاهما (أي لا يوجد لديه قوائم احتياج أو لا يلتزم بالسداد من واقع إقراراته)، وعليه أن يصح وضعه خلال الربع الرابع من العام 2025م لينتقل إلى الحالة الأولى (الحالة المثالية) بحيث تنطبق عليه الشروط الثلاثة الواردة في الحالة الأولى كاملة، وإذا لم يقر بذلك فسوف يتم معاملته وفقاً لما ورد في الحالة الرابعة من الجدول المرفق، وذلك ابتداءً من أول بيان جمركي لمدخلات الإنتاج يفتح في العام 2026م.

الحالة الثالثة:

تسري هذه الحالة على مدخلات الإنتاج المستوردة من قبل المكلفين غير المصنعين (قطاع تجاري)، شريطة تحقق الآتي:

1. أن يكون مسجلاً لأغراض الضريبة العامة على المبيعات وملتزماً بتقديم إقرارات الضريبة العامة على المبيعات وضريبة الأرباح حسب القانون، ومسجلاً من واقع إقراراته.
2. أن يرفق بإقراراته الشهرية كشوفات تتضمن بيانات المصانع التي باع لها المدخلات المستوردة، مع إرفاق صور الفواتير ابتداءً من آخر بيانات جمركية سابقة لم تقدم كشوفات بيعها بعد، ويجب أن تتطابق الكشوفات المقدمة منه مع حجم وكميات المدخلات المستوردة منه، سواء أكان البيع لمصانع مسجلة أو معامل صغيرة، ويجب ألا تتجاوز نسبة المبيعات للمعامل الصغيرة إن وجدت الـ 10% من حجم المشتريات المستوردة عبره.
3. إرفاق ضمان بنكي غير مشروط باسم المصلحة مع كل بيان جمركي بموجب ما ورد في الجدول المرفق (الحالة الثالثة)، ويتم إطلاق الضمان أو توريده بحسب نتائج التحقق من صحة الكشوفات المقدمة منه للمستفيدين من تلك المدخلات، وأي بيانات غير مكتملة أو غير مفصّل عنها يتحمل سداد الضريبة عليها وفقاً لما ورد في الحالة الرابعة من الجدول المرفق كحد أدنى، فإذا مرت فترة أقصاها خمسة أشهر من تاريخ فتح البيان الجمركي ولم تقدم الإقرارات والكشوفات من قبل المكلف لهذا البيان يتم مصادرة وتوريد الضمان، وإذا مرت فترة أقصاها شهرين من تاريخ تقديمه للإقرار وكشوفات المستفيدين ولم تبين المصلحة ردها سلباً أو إيجاباً، فيتم اعتبارها صحيحة ويتم إطلاق الضمان بعد تسديد ما عليه من واقع إقراراته.

الحالة الرابعة:

تسري هذه الحالة على مدخلات الإنتاج المستوردة من قبل أي مكلف لا ينطبق عليه ما ورد في الحالة الأولى أو الثانية أو الثالثة أعلاه، سواء أكان مصنعاً غير مسجل أو مسجل لكنه غير ملتزم بتقديم الإقرارات حسب القانون، أو كان تجارياً غير ملتزم بتقديم تفاصيل المبيعات حسب النموذج المعتمد أو تجاري مستورد لأول مرة





مصلحة الضرائب والجمارك
TAX & CUSTOMS AUTHORITY

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية السورية
وزارة المالية
Ministry of Finance

No.

أو مصنف ضمن الناقليين، ويتوجب على جميع المكلفين المشمولين بهذه الحالة الالتزام بالتسجيل وتقديم الإقرارات حسب القانون وكذلك كشوفات بيع المدخلات المستوردة عبرهم، بحيث ينتقل من كان منهم مصنعا إلى الحالة الأولى ومن كان منهم تجارياً إلى الحالة الثالثة خلال الفترة القادمة، والا سوف يتم رفع النسب عليهم بصورة أكبر.

(ب). اعتباراً من تاريخ تطبيق هذه الآلية سيتم احتساب واستيفاء الضريبة في المنافذ الجمركية على مدخلات الإنتاج المستوردة وفقاً لنسب الاستيفاء الواردة في الحالة الرابعة من الجدول المرفق، ولن يتم تعديلها إلى النسب الواردة في الحالات الأولى أو الثانية أو الثالثة إلا باستثناء صادر من الإدارة الضريبية المختصة بناءً على طلب رسمي مقدم من المكلف، ووفقاً لشروط وضوابط كل حالة، وكل من اختار نسب الاستيفاء الاختياري ابتداءً يتم الاستمرار وفقاً لذلك.

(ج). سيتم امتياز خاص وتحفيز لكل مكلف يتقدم إلى الإدارة الضريبية بطلب رسمي خلال العام 2025م برغبته وموافقته على استيفاء وسداد الضريبة في المنافذ الجمركية وفقاً لنسب الاستيفاء الاختياري، وذلك بقبول ضريبة القيمة المضافة كاملة بشيكات في المنافذ البحرية والجوية فقط حتى نهاية عام 2026م، وفي حال تقديم الطلب بعد انتهاء عام 2025م سوف يقتصر الامتياز على قبول 50% فقط من ضريبة القيمة المضافة في المنافذ البحرية أو الجوية فقط.

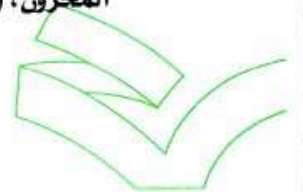
(د). مع عدم الإخلال بامتيازات الاستيفاء الاختياري المحددة في الفقرة (ج) أعلاه، يتم توريد الضرائب المستحقة على مدخلات الإنتاج المستوردة نقداً بنسبة 100% في جميع المنافذ الجمركية.

(هـ). يتم احتساب جميع النسب الواردة في الجدول المرفق - لجميع الحالات - من إجمالي القيمة المعتمدة للأغراض الضريبية والمحددة بموجب الآلية الجديدة.

(و). تسري هذه الآلية على مدخلات الإنتاج المستوردة عبر المنافذ الجمركية الخاضعة لسيطرة المجلس السياسي الأعلى، وذلك ابتداءً من البيانات الجمركية التي يتم فتحها اعتباراً من تاريخ 2025/10/20م. وعليه:

يتوجب عليكم - بحسب طبيعة الحالة - الالتزام بما يلي:

1. تقديم طلب رسمي إلى الإدارة الضريبية المختصة على النموذج المعتمد (المرفق)، بالاستثناء من الحالة الرابعة، مع تحديد طبيعة ونسب الاستيفاء التي ترغبون بتطبيقها في المنافذ الجمركية.
2. تقديم إقرارات ضرائب الدخل (أرباح، مرتبات) بصورة منتظمة طبقاً لأحكام القانون، وسداد الضرائب المستحقة من واقعها في ذات موعد تقديمها.
3. تقديم الإقرارات الشهرية للضريبة العامة على المبيعات بصورة منتظمة طبقاً لأحكام القانون، وسداد الضرائب المستحقة من واقعها، ومرفقاً بها كشوفات تفصيلية دقيقة بالمبيعات والمشتريات وحركة المخزون، ووفقاً للنماذج المعتمدة لهذا الغرض والمرفقة، مع مراعاة البند (4) أدناه.





مصلحة الضرائب والجمارك
TAX & CUSTOMS AUTHORITY



الجمهورية العربية السورية
وزارة الاقتصاد
Ministry of Finance

No.

بالتاريخ ٩٠٠٤/١٠/٢٠٢٥
بالنسبة لمكلفي القطاع التجاري الراغبين باحتساب واستيفاء الضريبة في المنافذ الجمركية وفقاً

- 1- لنسب الاستيفاء الاختياري الواردة في الحالة الثالثة من الجدول المرفق، يتوجب عليهم الآتي:
 - أ- تقديم إقرار ضريبة الأرباح لعام 2025م مع خصم الضريبة المدفوعة في المنافذ الجمركية بموجب هذه الآلية، وسداد فروق الضريبة المستحقة من واقع الإقرار.
 - ب- تقديم إقرار ضريبة الأرباح لعام 2026م والسنوات اللاحقة وفي حدود الضريبة المدفوعة بالمنافذ الجمركية، مع سداد وتوريد الضريبة المستحقة على المدخلات والسلع الأخرى أو أي أنشطة أو إيرادات عرضية غير مشمولة بالاستيفاء الاختياري للضريبة.
- 2- تقديم الاقرارات الشهرية لضريبة المبيعات وفقاً للقانون حتى نهاية عام 2025م، او حتى نهاية السنة الضريبية التي تسبق السنة التي تم البدء فيها بتطبيق نسب الاستيفاء الاختياري في حال تطبيقها بعد عام 2026م، مرفقاً بها كافة الكشوفات والبيانات المطلوبة وفق النماذج المعتمدة لهذا الغرض، بالإضافة الى تقديم بيان بأرصدة المخزون السلي الموجود في نهاية السنة ورافقه مع الإقرار المقدم عن شهر ديسمبر من تلك السنة.
- 3- في حالة وجود أي سلع أو أنشطة أخرى غير مشمولة بالاستيفاء الاختياري يتم تقديم اقرارات ضريبة المبيعات بصورة شهرية طبقاً للقانون مع الضريبة المدفوعة في المنافذ الجمركية في حدود المدخلات المستوردة المشمولة بها، وسداد وتوريد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار على السلع والأنشطة الأخرى.
- 4- موافاة الإدارة الضريبية المختصة شهرياً بكشوفات تفصيلية بالمبيعات والمشتريات وحركة المخزون على النماذج المعتمدة لهذا الغرض والمرفقة، مع صور فواتير البيع الصادرة خلال الشهر، وذلك على مستوى كل شهر وفي موعد أقصاه نهاية الشهر التالي.

وتقبلوا خالص التحية،،،



نموذج (1) طلب - إلزامي

طلب استيفاء وتحصيل الضريبة في المنافذ الجمركية وفقاً
لنسب الاستيفاء الإلزامي المحددة بموجب الآلية الجديدة

الرقم الضريبي

اسم المكلف: الاسم التجاري:

النشاط: العنوان:

المحترم

الأخ /

بعد التحية

نود إبلاغكم برغبتنا في احتساب وتحصيل واستيفاء الضريبة
العامة على المبيعات وضريبة القيمة المضافة وضريبة الأرباح التجارية
والصناعية - في المنافذ الجمركية - على السلع المستوردة من قبلنا،
وذلك وفقاً لنسب الاستيفاء الإلزامي المحددة بموجب الآلية الجديدة.
وعليه:

يرجى مخاطبة الجمارك بالتعامل معنا وفقاً لذلك.

وتقبلوا خالص التحية،،،،

حرر بتاريخ / / م

عن المكلف

الاسم:

الصفة:

التوقيع: الختم:

نموذج (2) طلب - اختياري

طلب استيفاء وتحصيل الضريبة في المنافذ الجمركية بصورة نهائية وفقاً
لنسب الاستيفاء الاختياري المحددة بموجب الآلية الجديدة

						الرقم الضريبي
--	--	--	--	--	--	---------------

اسم المكلف: الاسم التجاري:
النشاط: العنوان:

المحترم

الأخ /

بعد التحية

نود إبلاغكم برغبتنا في احتساب وتحصيل واستيفاء الضريبة
العامة على المبيعات وضريبة القيمة المضافة وضريبة الأرباح التجارية
والصناعية - في المنافذ الجمركية - على السلع المستوردة من قبلنا
بصورة نهائية ومقطوعة، وذلك وفقاً لنسب الاستيفاء الاختياري
المحددة بموجب الآلية الجديدة.
وعليه:

يرجى مخاطبة الجمارك بالتعامل معنا وفقاً لذلك.

وتقبلوا خالص التحية،،،،

حرر بتاريخ / / م

عن المكلف

الاسم:

الصفة:

التوقيع: الختم:

